تعليق على بحث مختار محمد متولي:

التوازن العام والسياسات الاقتصادية الكلية في اقتصاد إسلامي

جدة: مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، العدد الأول - المجلد الأول
صيف ١٤٠٣هـ (١٩٨٣م)، ص ١-٣٣.

تعليق : يحيى إسماعيل عيد

عند قراءتي لبحث الأستاذ الدكتور مختار محمد متولي، وكان بحثًا اقتصاديًا رائعًا بحق - لاحظت عليه ملاحظة شرعية أضعها بين أيديكم.

ورد في ص ٨ فقرة ٣ في معرض المقارنة بين الزكاة والضرائب التصاعدية ما يلي: "تعتبر الزكاة فريضة دينية خالدة واجبة على كل **مسلم بالغ عاقل حر**..".

والثابت شرعًا أن البلوغ والعقل ليسا من شروط وجوب الزكاة[1] لما ثبت من أحاديث شريفة حول هذا الموضوع نذكر منها:

(أ) عن أنس بن مالك مرفوعًا "اتجروا في مال اليتيم لا تأكله الزكاة" أخرجه الطبراني في ترجمة علي بن سعيد كما أخرج الشافعي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله.

(ب) وعن أبي محجن أو ابن محجن قال: قال عمر لعثمان بن أبي العاص: كيف متجر أرضك؟ فإن عندنا مال يتيم قد كادت الزكاة تفنيه؟ قال: فدفعه إليه فجاءه بربح... أخرجه البيهقي. (انظر ذلك في كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام تحقيق محمد خليل هراس عام ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م، ص ٥٤٨).

وكان الإمام مالك والزهري وأبو عبيد ممن يرون وجوب الزكاة في مال اليتيم والمعتوه (الأموال لأبي عبيد ص ٥٥٢).

يحيى إسماعيل عيد
وزارة المعارف- الرياض

(١) الحنفية يعدون الزكاة عبادة فيجب فيها النية، وهذه لابد لها من البلوغ والعقل. أما المذاهب الثلاثة الأخرى وجمهور الفقهاء فيعدون الزكاة "حقًا واجبًا للفقراء والمساكين في أموال الأغنياء" (ابن رشد: بداية المجتهد، أول كتاب الزكاة) فلم يشترطوا البلوغ والعقل. وقد ناقش د. القرضاوي في فقه الزكاة (ص ١٠٥-١١٩) أدلة الفريقين ورجح بقوة رأي الجمهور بعدم اشتراط البلوغ والعقل لوجوب الزكاة - (المحرر).